

شرح السيوطي لسنن النسائي

حسا مقتضى السرعة في المشي وهو ممنوع منه .

542 - لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام المعنى فيه أن العادة أن العظماء إذا سموا شيئا باسم فلا يليق العدول عنه إلى غيره لأن ذلك تنقيص لهم ورغبة عن صنيعهم وترجيح لغيره عليه وذلك لا يليق وإنما سبحانه تعالى سماها في كتابه العشاء في قوله ومن بعد صلاة العشاء فيقبح بعد تسمية ذي الجلال والاکرام العدول إلى غيره متلفعات بعين مهملة والتلفع هو التلفف الا أن فيه زيادة تغطية الرأس فكل متلفع متلفف وليس كل متلفف متلفعا بمروطهن جمع مرط وهو الكساء وأكثر ما يستعمل للنساء وقال بن فارس هي ملحفة يؤتزر بها والأول أشهر وقيل المرط كساء صوف مربع سداه شعر